



Distr.
GENERAL

A/C.5/34/48 (Part I)
23 November 1979
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الخامسة
البند ٩٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
١٩٨٠ - ١٩٨١

الاماكن الموجودة في مركز فيينا الدولي

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٣	١ - ٢ مقدمة - أولا
٣	٣ - ٢٤ التطورات منذ عام ١٩٧٨ - ثانيا
٣	٣ تقدم الاعمال - ألف
٤	٤ - ٥ اتفاق المقر - باء
٤	٦ حفل الافتتاح - جيم
٥	٧ - ١٤ الحالة المتعلقة بعمليات النقل - دال
٦	١٥ - ١٦ حالة الحيز - هاء
٧	١٧ - ٢٤ دعم الخدمات المجتمعية - واو
٩	٢٥ - ٥٣ المسائل الادارية - ثالثا
٩	٢٥ - ٢٨ الخدمات المشتركة - ألف

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات	
٩	٣١ - ٢٩ باء - تقاسم التكاليف
١٠	٣٢ جيم - الاصلاحات والاستبدالات الرئيسية
١١	٣٦ - ٣٣ دال - الخدمات المركزية
١٢	٣٧ هاء - تنظيم الشؤون الادارية للأمم المتحدة
١٣	٤٣ - ٣٨ واو - خدمات المكتبة
١٤	٤٥ - ٤٤ زاي - خدمات الاعلام
١٥	٤٩ - ٤٦ حاء - خدمات المؤتمرات
١٦	٥٣ - ٥٠ طاء - ادارة بريد الامم المتحدة
		رابعاً - شؤون الميزانية*
		ألف - مقدمة
		باء - الباب ١٧ - منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية
		جيم - الباب ٢٨ - خدمات الادارية ، فيينا
		دال - الباب ٢٩ - واو - خدمات المكتبة ، فيينا
		هاء - الباب ٣١ - الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين
		واو - الباب ٣٢ - التشييد والتعديلات والتحسينات واعمال الصيانة الرئيسية لأماكن العمل
		زاي - باب الايرادات ١ - الايرادات الالزامية من مرتبات الموظفين
		حاء - باب الايرادات ٢ - الايرادات العامة
		طاء - باب الايرادات ٣ - الانشطة المدرة للدخل
		ياء - الخلاصة

* سيصدر بوصفه الجزء الثاني من هذا التقرير .

أولا - مقدمة

١ - أشارت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٣ / ١٨١ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ، الى قراراتها السابقة (١) بشأن الانتفاع بالاماكن المخصصة للمكاتب والمرافق الاخرى في مركز فيينا الدولي وأذنت للامين العام بتنفيذ بعض التوصيات الواردة في تقريره (٢) وتقريير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٣) بشأن الموضوع . وقامت على وجه الخصوص بما يلي :

(أ) اعادة تأكيد الاذن الذي أعطته من قبل من أجل التنفيذ الكامل لنقل بعض الوحدات التنظيمية في الامانة العامة الى فيينا ، على أن يضمن في الوقت ذاته ألا ينال نقل الموظفين الى فيينا ، من نيويورك وجنيف ، من نجاح عقد الامم المتحدة للمرأة والمؤتمر العالمي المزمع عقده في عام ١٩٨٠ (٤) .

(ب) الموافقة على قرار الامين العام القاضي بعدم المضي قدما في اتخاذ الترتيبات من أجل نقل البرج ألف - ٢ الى الامم المتحدة ، علما بأنه كان يراد أصلا استعمال الوكالة الدولية للطاقة الذرية لهذا البرج وان هذه المنظمة ترغب الآن ، بعد اعادة النظر في موقفها بشأن ذلك في ان تستخدمه لتلبية احتياجاتها الخاصة .

(ج) الاذن برصد الاموال الاضافية المطلوبة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ للقيام بنقل الموظفين وتشغيل المركز .

(د) الرجاء من الامين العام ان يبقي مسألة التعزيز الكافي لخدمات الدعم اللازم في فيينا قيد النظر وان يقدم تقريرا عن هذه المسألة الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين .

٢ - ويصف التقرير التالي الاجراءات المتخذة من قبل الامين العام لتنفيذ أحكام القرار ٣٣ / ١٨١ كما انه يعطي وصفا للوضع الحالي للترتيبات المتعلقة بمركز فيينا الدولي .

ثانيا - التطورات منذ عام ١٩٧٨ألف - تقدم الاعمال

٣ - مضى العمل في تشييد مركز فيينا الدولي ، خلال العام الماضي ، على العموم ، وفق الجدول الزمني المنقح الذي تقرر فيه بدء بعض الوحدات في شغل المكان في منتصف عام ١٩٧٩ .

(١) القرارات ٣٣٥٠ (د - ٢٩) و ٣٥٢٩ (د - ٣٠) و ١٩٤ / ٣١ .

(٢) A/C.5/33/39 و Corr.1 .

(٣) A/33/7/Add.20 .

(٤) القرار ١٩٤ / ٣١ .

ورغم مواجهة بعض الصعوبات نظرا للتأخير في تسليم المعدات ولا دخال تغييرات غير متوقعة على الخطط ، فقد انتهت قدر من الاعمال يكفي للسماح بعمليات النقل الاولي في أواخر آب/اغسطس. وبدأت بعض المرافق ، مثل الكافتيريا والمطعم أعمالها على مراحل اعتبارا من نهاية آب/اغسطس بحيث تتسنى لها ان تعمل بكامل طاقتها في منتصف أيلول/سبتمبر عندما يكون قد تم نقل معظم موظفي الامم المتحدة . ونتيجة لتأخير حدث في تسليم بعض المعدات ، فان المكتبة لم تبدأ عملها على الوجه الكامل الا خلال تشرين الاول/اكتوبر . بيد ان مرافق المؤتمرات كانت جاهزة للاستخدام ، بحلول يوم ١٥ تشرين الاول/اكتوبر . ومن المتوقع ألا يتم وضع بعض اللمسات الاخيرة ، مثل ضبط نظام تكييف الهواء والتسوية النهائية لبعض التركيبات الميكانيكية ، الا في نهاية السنة ، غير ان هذا لن يحول دون استخدام المباني .

باء - اتفاق المقر

٤ - خلال السنة الماضية ، تم احراز تقدم كبير نحو وضع اتفاقات قانونية بخصوص استخدام المركز . وكما جاء من قبل ، فان من المعتمد ابرام ثلاثة اتفاقات مستقلة ، أحدها بين النمسا والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وهو يتعلق بالمباني المخصصة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وحدها ؛ وآخر بين النمسا والامم المتحدة ، وهو يتعلق بالمباني المخصصة للامم المتحدة وحدها ؛ والثالث يوقعه كل من الاطراف الثلاثة بشأن استخدام مباني المؤتمرات والخدمات المشتركة .

٥ - ونظرا الى انه كان من المتوقع ألا تكون هذه الوثائق الثلاثة جاهزة للتوقيع قبل حلول عام ١٩٨٠ ، فقد تم في أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ التوقيع على اتفاقين اضافيين ينصان على توسيع نطاق تطبيق الاتفاق الحالي منظمته الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بحيث يشمل المناطق التي تشغلها اليونيدو والامم المتحدة والمناطق المشتركة في مركز فيينا الدولي . كما ان الوكالة الدولية للطاقة الذرية وقعت اتفاقا اضافيا مماثلا فيما يتعلق بالمنطقة المخصصة لمكاتبها وهي أيضا من موقعي الاتفاق الاضافي بشأن المناطق المشتركة . وقد تم أيضا ، بغية التنظيم المؤقت للانتفاع بالمنطقة الجديدة لمقر الامم المتحدة واليونيدو ، تبادل رسائل مع السلطات النمساوية حددت فيها بعض المبادئ المتفق عليها التي ستدرج في اتفاق المقر الاضافي المقبل .

جيم - حفل الافتتاح

٦ - تم الاحتفال في ٢٣ آب/اغسطس ١٩٧٩ ، بالافتتاح الرسمي لمركز فيينا الدولي . وبحضور الرئيس الاتحادي للنمسا وعمدة مدينة فيينا وعدد من الاعيان النمساويين والاجانب ، عرض المستشار الاتحادي ، نيابة عن الشعب النمساوي ، مجمع المباني لانتفاع المنظمات الدولية به . وقبل الامين العام للامم المتحدة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية المركز وأعربا عن تقدير وامتنان المنظمات الدولية لسخاء حكومة وشعب النمسا . ونظرا للاهتمام الواسع النطاق الذي أثاره المشروع ، فقد وضعت السلطات النمساوية ترتيبات لباحة الدخول أمام الجمهور لزيارة المجمع يومي ٢٥ و ٢٦ آب/اغسطس ١٩٧٩ .

دال - الحالة المتعلقة بعمليات النقل

- ٧ - سارت ترتيبات شغل مركز فيينا الدولي وفقا للخطة التي تم اطلاق الجمعية العامة عليها في السنة الماضية . وبدأ موظفو الدعم الاداري والتقني عملهم في المركز في آب/اغسطس من أجل التحضير لقدم الجزء الاعظم من الموظفين الذين كان من المقرر ان ينتقلوا في ايلول/سبتمبر .
- ٨ - وانتهى موظفو فرع القانون التجاري الدولي التابع لادارة الشؤون القانونية من عملية الانتقال من نيويورك في ايلول/سبتمبر وياشر الفرع عمله في فيينا ابتداءً من ١٥ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ .
- ٩ - وبدأ مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية في الانتقال من نيويورك الى فيينا في نهاية آب/اغسطس ١٩٧٩ ؛ ونقل مركز التنمية المذكور رسميا الى مركز فيينا الدولي ابتداءً من ١٥ ايلول/سبتمبر . وحدد الامين العام موعدا لنقل موظفي المركز ، وفقا لتوجيهات الجمعية العامة ، بحيث لا يؤثر ذلك على استكمال الاعمال التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة العالمي لعقد المرأة : المساواة والتنمية والسلم ، ولمؤتمر الامم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين .
- ١٠ - وكما أشار الامين العام ، في تقريره المرفوع الى الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة (٥) ، فسيظل في نيويورك عدد من موظفي الفئة الفنية يتراوح بين ٧ و ٨ موظفين (الى جانب موظفي الدعم) لفترة مؤقتة أخرى ينتدبون فيها للعمل في امانة مؤتمر الامم المتحدة العالمي لعقد المرأة . وسينتقل هؤلاء الموظفون من الفئة الفنية الى فيينا عند انتهائهم من أعمالهم ، علما بان النصف منهم تقريبا سينقل خلال ربيع عام ١٩٨٠ وتنتقل بقيتهم بحلول ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ . كذلك ، سيظل في الوقت الراهن ، في نيويورك ، خمسة موظفون من الفئة الفنية ، الى جانب موظفي الدعم الضروريين العاملين في فرع منع الجريمة والقضاء الجنائي التابع لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ريثما ينتهي العمل التحضيري لمؤتمر الامم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين . وسيتم نقلهم ايضا الى فيينا ، في غضون ربيع وصيف عام ١٩٨٠ . وقد تم رصد اعتمادات في الميزانية لعمليات النقل هذه ، في الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ .
- ١١ - وانتهى أيضا ، خلال ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، حسب ما كان مقررا ، نقل موظفي شعبة الشؤون الاجتماعية وشعبة المخدرات ، و امانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وصندوق الامم المتحدة لمكافحة اساءة استعمال العقاقير من جنيف .
- ١٢ - وتجدر الاشارة الى أن لجنة المخدرات كانت قد أعربت في دورتها الثامنة والعشرين عن شكها في سلامة الخطة الرامية الى تحميل صندوق الامم المتحدة لمكافحة اساءة استعمال العقاقير جزءا من كلفة نقل الانشطة المتعلقة بالمخدرات من جنيف الى فيينا . وبناءً عليه ، رجا المجلس

الاقتصادى والاجتماعي ، في دورته الربيعية لعام ١٩٧٩ ، من الامين العام أن يسعى الى الحصول على موافقة الجمعية العامة على تمويل نفقات نقل صندوق الامم المتحدة لمكافحة اساءة استعمال العقاقير من موارد الميزانية العادية الحالية (٦) . وينوى الامين العام التماس موافقة الجمعية العامة على ذلك في سياق تقرير الاداء النهائي بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ ، تحت الباب ١٤ ، المعنون " الرقابة الدولية على المخدرات " .

١٣ - وانتهى انتقال اليونيدو من مبانيها السابقة في فيينا ، في نهاية أيلول/سبتمبر؛ وكذلك انتقال وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى (الاونروا) ، ولجنة الامم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذرى . وتم نقل الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى المباني الجديدة في تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٧٩ .

١٤ - وفي ٣١ تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٧٩ ، كان ٣٢٤١ شخصا ، في المجموع ، قد استقروا في مركز فيينا الدولي . وهذا الرقم يتألف مما يلي :

٢١١	الامم المتحدة
١١١٠	اليونيدو
٢٥٥	الاونروا
١٣٨٠	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
	موظفو المتعهدين والمنظمات
٢٨٥	التجارية

هـ - حالة الحيز

١٥ - أكدت التطورات الحاصلة منذ أن رفع الامين العام تقريرا عن هذا الموضوع في السنة الماضية ، الاسقاطات التي أجريت حينئذ فيما يتعلق بالانتفاع بالحيز . وقد استأثرت احتياجات اليونيدو ومكاتب الامم المتحدة الاخرى ، الى حد كبير ، بالحيز المخصص للمكاتب في البرجين دال وهاء (يو - ١ و يو - ٢ سابقا) ، ومنى الخدمات المشتركة . ولا يزال يحتفظ بحيز يماثل تقريبا طباقا واحدا على سبيل الاحتياط . ولكن أجزاءه لا تشكل كتلة واحدة ، وانما هي مبعثرة في شتى الطوابق للسماح بنمو الوحدات المختلفة . وأن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تستعمل بطبيعية الحال البرجين ألف وهاء (ألف - ١ وألف - ٢ سابقا) . ورغم انه يحتفظ بحيز احتياطي ما نسبته منى المؤتمرات من أجل الموظفين المؤقتين والموظفين الذين يخدمون الاجتماعات ، حسبما اشير

(٦) قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٠/١٩٧٩ .

الى ذلك في السنة الماضية ، فاندلم يعد في الاماكن المخصصة للامم المتحدة من مركز فيينا الدولي فائض كبير من الحيز . وانا ما تغير الوضع في المستقبل ، فان الامين العام سيقوم ، وفقا لـ ذكر من قبل (٧) ، بعرض المسألة من جديد على الجمعية العامة كي تنظر فيها .

١٦ - وقبل ان تتخذ الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام ١٩٧٨ قرارها القاضي بالاحتفاظ بالبرج باء من أجل استعمالها له ، فقد كان العمل قد بدأ في الطابق الاعلى من هذا البرج من أجل اقامة المرافق الخاصة اللازمة لمختبر المخدرات . وبعد تغيير الخطط ، وضع المختبر في الطابق الاعلى من البرج هاء . ولم تكلف هذه الاعمال الامم المتحدة شيئا ، ومن المتوقع ان يعمل المختبر بكامل طاقته في المرافق الجديدة خلال تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٩ .

واو - دعم الخدمات المجتمعية

١٧ - واصلت السلطات النمساوية خلال العام الماضي جهودها الرامية الى ضمان توفير مرافق كافية للتعليم والاسكان والنقل والتسوق للموظفين المنقولين الى مركز فيينا الدولي .

١٨ - وفي أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ بدأت المدرسة الدولية بفيينا عملها مستخدمة ، كقوة لها ، مقر " المدرسة الانكليزية " السابقة وهيئة تدريسيها ومجموعة طلابها . وأكثر من ٦٣ في المائة من آباء الطلاب البالغ عددهم ٨٠٠ يعملون في المنظمات الدولية أو السلك الدبلوماسي ، كما ان هنالك ٦٨ جنسية ممثلة في مجموعة الطلاب . ومنهج الدراسة ، الذي وضع على غرار منهج الدراسة في المدرستين الدوليتين للامم المتحدة في نيويورك وجنيف ، يبدأ ببرنامج لفترة ما قبل الالتحاق بالمدارس للاطفال البالغين من العمر ثلاث سنوات ، يوفر التعليم حتى امتحان القبول بالجامعات . وفي عام ١٩٨٠ سيتسنى لها اعداد الطلاب لشهادة البكالوريا الدولية . والمدرسة تعمل تحت رعاية الحكومة النمساوية وتتلقى مساعدة مالية ضخمة منها . كذلك ما فتئت السلطات النمساوية تقدم المساعدة ما أمكنها في اتخاذ الترتيبات اللازمة لاحاق الاطفال بمراكز الرعاية النهارية وبرياض الاطفال المجاورة لمركز فيينا الدولي وأماكن أخرى .

١٩ - أما فيما يتعلق بالاسكان ، فبعد ان قامت منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمعهد الدولي لتحليل للمنظم التطبيقية بتنظيم دائرة الاسكان المشتركة في تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٧ ، أنجز الشيء الكثير للحصول على معلومات اضافية عن مدى توفر المساكن في فيينا ولمساعدة الموظفين في ايجاد السكن المناسب . ويحلول نهاية أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ كانت دائرة الاسكان المشتركة قد اتخذت الترتيبات اللازمة لبرام عقود تأجير يبلغ عددها ٧٧٩ عقدا بمتوسط ايجار شهري قدره ٩٦٥ شلن نمساويا (قرابة ٤٧٥ دولارا) ، بما في ذلك تكاليف صيانة المنازل ولكن باستثناء فواتير المنافع .

٢٠ - وخلال الشهر الاخير حصل ٢٦ موظفا نقلوا من نيويورك وجنيف على سكن عن طريق دائرة الاسكان المشتركة . ويوفر مكتب الاتصال القانوني في اليونيدو ومستشارا قانونيا لمساعدة الموظفين في ابرام عقود الايجار وشراء العقارات . وثمة دليل يشير الى انه تسنى لدائرة الاسكان المشتركة ان تمارس تأثيرا مخففا على مستوى الايجارات عن طريق تنسيق احتياجات موظفي الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية من الاسكان .

٢١ - واتخذت أيضا مدينة فيينا عددا من التدابير الرامية الى تحسين مرافق النقل العام المؤدية الى مركز فيينا الدولي . فقد مد خط سير الاوتوبيس الذي يربط المنطقة السكنية ، حيث تقيم غالبية الموظفين . كذلك عملت المدينة على تحسين خدمات الترام المؤدية الى مركز فيينا الدولي . وأخيرا تم الانتهاء من الترتيبات الرامية الى توفير خدمة اتوبيس للانتقال ذهابا الى مركز فيينا الدولي وايابا منه بحيث تسير على ٩ خطوط بناء على جدول زمني محدد .

٢٢ - ومن أجل تحسين مرافق التسوق القريبة من مركز فيينا الدولي ، اتخذت الترتيبات مع أحد مراكز التسوق المجاورة لتوفير خدمة اتوبيس بالمجان ذهابا وايابا بين مركز فيينا الدولي ومركز التسوق أثناء فترة الغذاء في منتصف النهار . ووافق مركز تسوق كبير آخر ، يقع أيضا بالقرب من مركز فيينا الدولي ، على ان يقدم للموظفين مجموعة كبيرة متنوعة من السلع بأسعار الجملة .

٢٣ - ولزيادة مساعدة الموظفين المنقولين في التكيف على الحياة في فيينا عمدت منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية الى زيادة عدد فصول تعليم اللغة الالمانية ، وتوجه النية الى افتتاح فصول اضافية اذا ما ثبتت ضرورتها لسد احتياجات الموظفين المنقولين . فضلا عن ذلك ، فقد وجهت الجمعية النسائية للامم المتحدة التي تنظم فصول تعليم الالمانية المدعمة ذاتيا والخاصة بعائلات الموظفين منذ سنوات عدة الدعوة الى الازواج للاشتراك فيها .

٢٤ - وأخيرا بدأت شبكة الاذاعة النمساوية ، بعد افتتاح مركز فيينا الدولي ، ببيت برنامج اذاعي خاص بمنطقة فيينا اسمه " اذاعة الدانوب الازرق " والفرص من هذا البرنامج ، الذي يستمر عدة ساعات يوميا ، هو موافاة أعضاء المجتمع الدولي في فيينا بالاخبار والمعلومات والبرامج الترويجية والافكار المفيدة باللغتين الانكليزية والفرنسية . ويبين رد الفعل ان المجتمع الدولي يعتبر ذلك اضافة بالغة القيمة للتسهيلات الترويجية والثقافية الموجودة .

ثالثا - المسائل الادارية

ألف - الخدمات المشتركة

٢٥ - تم بموجب أحكام مذكرة التفاهم الموقعة بين الامين العام والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية والمدير التنفيذي لمنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، في عام ١٩٧٧ ، توزيع مختلف الخدمات المشتركة على الاطراف الثلاثة المعنية على اساس تقاسم التكاليف . وخلال عام ١٩٧٩ ، عقدت لجنة ثلاثية انشئت أيضا بموجب مذكرة التفاهم ، ويمثل فيها الامين العام والمدير العام للوكالة والمدير التنفيذي للمنظمة عددا من الاجتماعات لمراقبة الترتيبات المتعلقة بالخدمات المشتركة ولتنسيق مختلف النواحي المتعلقة بالانتقال .

٢٦ - وقررت اللجنة انه سيكون في صالح جميع الاطراف المعنية القيام بأنشطة معينة لصيانة المبنى وتشغيله على اساس تعاقدى بدلا من اسنادها الى موظفين تابعين للهيئات التي تشغل المبنى وبناء على ذلك ، اتخذت ترتيبات تعاقدية للتنظيف وغسل النوافذ ، وصيانة المصاعد ، وتقديم الطعام وصيانة المرافق الميكانيكية والكهربائية (عدا المرافق ذات الفولطية المنخفضة) . وفيما يتعلق بصيانة المرافق الميكانيكية والكهربائية ، فقد تم الاستعانة ، لمدة عام واحد ، بخدمات الشركة التي قامت ببناء المجمع ، وهي شركة مركز فيينا الدولي للمكاتب والمؤتمرات ، لتوفير هذه الخدمة نظرا لمعرفتها الخاصة بتصميم المعدات وطريقة تركيبها ، ولتيسير انفاذ الضمانات المقدمة من البائعين والمتهدين .

٢٧ - ووفقا لما ذكرته التقارير من قبل ، فان الوكالة الدولية للطاقة الذرية ستكون مسؤولة ، بموجب الاتفاق الموقود بينها وبين منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، عن تشغيل وادارة ما يلي : (أ) خدمات الحاسبة الألكترونية و(ب) خدمات المكتبة و(ج) الطباعة والاستنساخ و(د) مخزن الترميم و(هـ) الدائرة الطبية . وستكون منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية مسؤولة عما يلي : (أ) ادارة المباني وتشغيلها ، و(ب) مرافق الطعام ، و(ج) التدريب اللغوى . أما الامم المتحدة فستكون مسؤولة عن وظائف الأمن والسلامة . وقد اتخذت ترتيبات لتبادل الموظفين بين المنظمات لتنفيذ توحيد هذه الأنشطة التي كانت منفصلة في السابق .

٢٨ - أما مسألة اسناد خدمات اضافية يمكن توحيدها مستقبلا ، مثل خدمات المشتريات والتعاقد والمؤتمرات ، الى هذه المنظمة أو تلك ، فانها ستنتظر ريثما يتم استعراضها على ضوء الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالترتيبات المشتركة المضطلع بها بالفعل .

باء - تقاسم التكاليف

٢٩ - تقضي الترتيبات المتعلقة بتقاسم تكلفة المصروفات الأولية اللازمة لتوفير المعدات والمرافق التي تزيد عما قدمته الحكومة النمساوية بأن تكون كل منظمة ، الامم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة

الذرية ، مسؤولة عن المصروفات فيما يتعلق بأبراج المكاتب التي ستشغلها كل منهما . والتكاليف المتصلة بمباني الخدمات المشتركة التي تأوى أنشطة معينة مثل المطعم ، والكافتريا ، ومخزن التموين ومناطق الاستقبال والتخزين والاتصالات فسيتم تقاسمها بالتساوي . أما التكاليف المتعلقة بمبنى المؤتمرات فستقسم على أساس الاستخدام النسبي لها من قبل المنظمين . وتم تفصيل المصروفات ، من بين غرف الاجتماعات التسع ، لكي تكون للأمم المتحدة الأولوية في استخدامها ، بينما خصصت أربع غرف لكي تكون للوكالة الأولوية في استخدامها (٨) .

٣٠ - وفيما يتعلق بالتدريب اللغوي فإن الأمم المتحدة ، التي ستوفر هذه الخدمة على أساس تكلفة الاستخدام ، ستكون مسؤولة عن توفير المعدات للمختبرات اللغوية ، بينما ستكون الوكالة مسؤولة عن كل المصروفات الأولية فيما يتعلق بمرفق الحاسبة الالكترونية ومعداته .

٣١ - وقد وضع فريق عامل معني بتقسيم النفقات المتكررة ، ويتألف من ممثلين عن الأمم المتحدة والوكالة ، مبادئ وأجراءات عامة لتوزيع تكاليف تشغيل الخدمات المشتركة . وتقضي هذه المبادئ والأجراءات بأن تقوم المنظمة المسؤولة عن خدمة من الخدمات المشتركة بمنح عقود حسب الضرورة ، وتسجيل النفقات المتكبدة وارسال الفواتير الى المنظمات الأخرى وفقا لترتيبات تقاسم التكلفة المتفق عليها . كما تقضي هذه الاجراءات بدفع مبالغ تتناسب مع المساحات التي تشغلها خدمات مثل المنافع ، أو السداد المباشر لتكاليف خدمات مثل استخدام الحاسبة الالكترونية أو الطباعة . وقد بذلت الجهود لارسال الفواتير بشكل مباشر ، كلما كان ذلك مستطاعا ، الى أية منظمة قدمت اليها خدمات ، مثلما هو الحال بالنسبة للنظافة حيث وقعت عقود منفصلة لأبراج الوكالة الدولية للطاقة الذرية من ناحية ، ولمباني المكاتب المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومناطق الخدمات المشتركة ، من ناحية أخرى . وستحسب التكاليف المستحقة عن هذه المناطق المستخدمة بصورة مشتركة حسب نسبة الاستعمال . وسيقوم الفريق العامل بمراقبة تنفيذ هذه الترتيبات بصورة مستمرة لتأمين التوزيع العادل للتكاليف .

جيم - الاصلاحات والاستبدالات الرئيسية

٣٢ - كانت المسألة المتعلقة بمسؤولية اجراء الاصلاحات والاستبدالات الرئيسية في مركز فيينا الدولي موضوع مناقشات مستفيضة بين المنظمات والسلطات النمساوية ، وبينما كانت المفاوضات لا تزال مستمرة بشأن بعض النقاط تم التوصل الى اتفاق عام بشأن مفهوم تقاسم تكاليف الاصلاحات والاستبدالات الرئيسية وهذا الاتفاق يخضع للأحكام التالية التي لا يزال من المتعين اوجهاها في اتفاق ملائم :

(أ) تنشئ الأطراف الثلاثة (حكومة النمسا ، والأمم المتحدة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية) صندا مشتركا ، للوفاء بتكاليف الاصلاحات والاستبدالات الرئيسية في مركز فيينا الدولي ؛

(٨) يمثل هذا تعديلا أدخل على تفاهم سابق طلبت الوكالة بمقتضاه أن تكون لها

الأولوية في استخدام ثلاث غرف فقط من غرف الاجتماعات .

- (ب) يبدأ تشغيل الصندوق في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨١ . وتتحمل الحكومة النمساوية كافة تكاليف الاصلاحات والاستبدالات الرئيسية اللازمة لتشغيل مركز فيينا الدولي في الفترة السابقة لذلك التاريخ ؛
- (ج) يكون الاشتراك السنوي في الصندوق ١٠٠ .٠٠٠ دولار تتقاسمها الأطراف الثلاثة بالتساوي ؛
- (د) وبالإضافة الى ذلك ، تستكمل الأطراف الثلاثة بالتساوي النقص الناشئ عن دفع مبالغ من الصندوق خلال أية سنة من السنوات ، وذلك خلال السنة التالية ، على أن يخضع ذلك لأحكام الفقرة (هـ) أدناه ؛
- (هـ) يفرض حد أقصى قدره ٢٢٥ .٠٠٠ دولار للمسؤولية المالية السنوية التي تتحملها كل منظمة دولية ؛ وستتحمل الحكومة النمساوية المسؤولية عن كل ما يتجاوز هذا الحد ؛
- (و) يعهد بالسلطة على الصندوق الى الحكومة النمساوية والأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية معا . وبناء على ذلك ، تتولى الأطراف الثلاثة ادارة الصندوق وتتخذ القرارات التي تمس الصندوق بصورة مشتركة ؛
- (ز) يعاد بحث مسألة الحد الأقصى للمسؤولية المالية السنوية التي تتحملها المنظمات الدولية بعد خمس سنوات في ضوء الخبرة المكتسبة و/أو الخطط المتفق عليها بشأن اجراء اصلاحات واستبدالات رئيسية ؛
- (ح) بعد انقضاء عشر سنوات على انشاء الصندوق ، سيجرى استعراض لدراسة الشروط التي سيستمر الصندوق على أساسها .

دال - الخدمات المركزية

٣٣ - تشمل الخدمات المركزية : (أ) تكاليف صيانة وتشغيل المركز (ب) التكاليف الاضافية لادارة التي تتكبدها اليونيدو . وتتضمن الفئة الأولى جميع التكاليف المرتبطة بعمليات تشغيل المركز ، بما في ذلك ما تدفعه الأمم المتحدة / اليونيدو من تكاليف على أساس استردادها من الوكالة الدولية للطاقة الذرية والاونروا . ولذلك ، تتضمن هذه الفئة جميع مصروفات التشغيل العامة وكذلك تكاليف دائرة تنليم المباني ودائرة الأمن والسلامة . وفي هذا الصدد ، يكون توفير ادارة المباني من مسؤولية اليونيدو ، في حين يكون توفير الأمن من مسؤولية الأمم المتحدة . أما الفئة الثانية فتتضمن قيام شعبة الخدمات الادارية باليونيدو بتوفير خدمات من بينها مهام مالية (المحاسبة ، وكشوف المرتبات ، والخزانة) والمهام المتعلقة بشؤون الموظفين خلاف ما يقدم منها عن طريق مكتب الأمم المتحدة الاداري (انظر الفقرة ٣٧ أدناه) .

٣٤ - وكان الأمل مفقودا على أن يتسنى الاستناد في هذا التقرير الى الخبرة المكتسبة خلال أشهر

تشغيل عديدة . بيد أنه لم تبدأ عملية الانتقال الرئيسية الى مركز فيينا الدولي الآ في نهاية آب/ أغسطس ولم تنته الآ في أوائل تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٩ ، وعلى ذلك فلن تنطبق ظروف التشغيل الطبيعية الا على الشهرين الأخيرين من السنة . وفي حين أنه لم تكتسب حتى الآن من الناحية الفعلية أى خبرة تشغيلية ، فقد تم ابرام عدد كبير من العقود التي تؤثر على بنود انفاق رئيسية ؛ وقد تم الحصول على صورة أوضح للاحتياجات الحقيقية من الموظفين وذلك منذ اعداد تقرير الأمين العام المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين (٩) الذي بنيت على أساسه التقديرات الأولية .

٣٥ - وقد بينت الخبرة المكتسبة حتى الآن أنه سيلزم اجراء بعض التعديلات في التوظيف ، بالمقارنة مع التقديرات السابقة ، في عدد من المجالات ، من بينها ادارة المباني ، والأمن والسلامة ، والاتصالات ، والمحفوظات والسجلات . ولم تقم الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين - تمهيدا للانتقال ، بتعزيز المجال الأخير ، الذي يشمل على عمليات الشراء بالبريد وخدمة السعاه ، وهو في حاجة خاصة الى تعزيزه الآن .

٣٦ - ويمكن الاطلاع على تفاصيل هذه التعديلات في الفرع رابعا - جيم تحت المسائل المتعلقة بالميزانية .

٤١ - تنظيم الشؤون الادارية للأمم المتحدة

٣٧ - في ايار/ مايو ١٩٧٨ أنشئ مكتب للتنسيق والتخطيط للعمل كجهة وصل للتخطيط والاتصال فيما يتعلق بانتقال الوحدات الى فيينا والتوصل الى ترتيبات تتعلق بشغل وادارة مباني مركز فيينا الدولي ومرافقه . والخبرة المكتسبة لم تثبت فقط قيمة هذا المكتب أثناء الفترة الانتقالية ، وانما اثبتت ما هو أهم من ذلك وهو الحاجة الى وجود مكتب لتنظيم الشؤون التنفيذية والادارية يكون مسؤولا مباشرة أمام المقرر في نيويورك عن الخدمة الادارية لوحدات الأمم المتحدة الكائنة في فيينا . ورغم أن الترتيبات الراهنة تقضي بأن تقدم اليونيدو والخدمات الادارية المعتادة مثل تجهيز كشوف المرتبات ، وتدبير موظفي فئة الخدمات العامة ، وتوفير اللوازم المكتبية ، واجراء حسابات النفقات ، فقد اتضح بالفعل أن وحدات الأمم المتحدة في فيينا تتطلب مساعدة موظف متفرغ في درجة متقدمة بوسعه توفير ارشاد اداري وتنفيذي يماثل ما اعتادوا على الحصول عليه في نيويورك وجنيف . وقد تجلت الحاجة الى هذه المهمة بصفة خاصة نظرا لتوقع تحويل اليونيدو الى وكالة متخصصة . وحينما يتم هذا سيصبح مركز فيينا الدولي مقرا لمنالمتين مستقلتين هما الوكالة الدولية للطاقة الذرية واليونيدو ، وسيوفر كذلك أماكن لمكاتب الأمم المتحدة في فيينا . وسيطلب نشوء هذه الحالة اقامة وجود واضح المعالم وذى سمة بارزة للأمم المتحدة في فيينا يأخذ شكل وجود ادارة مركزية فيها . ولن يكون هذا المكتب مسؤولا فقط عن الترتيبات الادارية المعتادة وانما كذلك عن تنسيق جدولة المؤتمرات وخدماتها ،

والعلاقات مع الحكومة المضيفة . وفي ظل هذه الظروف ، يقترح الأمين العام انشاء مكتب ادارى للأمم المتحدة في فيينا يرأسه موظف برتبة مدير (مد - ٢) ، ويكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام لشؤون الادارة والمالية والتنايم . ويحل ذلك محل وظيفة رئيس مكتب التنسيق والتخطيط الحالية (مد - ١) . وستقدم في الفرع رابعا - جيم ، تحت المسائل المتعلقة بالميزانية ، التفويضات الأخرى المتعلقة بالميزانية ، التي تعكس حدوث التغييرات في المسؤولية كما هي معروضة في هذا الجزء من التقرير .

واو - خدمات المكتبة

٣٨ - ذكر الأمين العام ، تحت الباب ٢٩ - واو من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (١٠) ، أنه يقوم باستعراض مستوى خدمات المكتبة اللازم للوحدات المنقولة الى فيينا من أجل ضمان ما يكفي من خدمات الدعم لبرنامج عمل هذه الوحدات وذلك على النحو المطلوب فسي القرار ٣٣/١٨١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ .

٣٩ - وفي أعقاب توقيع مذكرة التفاهم المؤرخة في ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ ، أصبح من المقرر أن توفر مكتبة مشتركة تخضع للتوجيه العام من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، تسهيلات المكتبة في مركز فيينا الدولي . وفي رأى الأمين العام أن اقامة مكتبة مركزية ، تخدم الوكالة الدولية للطاقة الذرية واليونييدو وكذلك الوحدات المنقولة الى فيينا ، هو سبيل لتوفير موارد وخدمات شاملة بنفقات أقل وكفاءة أفضل بدلا من بعثرة هذه الموارد بتقسيمها على عدة مكاتب أصغر . وهو يتفق في هذا مع ما أبدته اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية من آراء في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (١١) .

٤٠ - وبعد أن استعرض الأمين العام تسهيلات المكتبة القائمة لدى اليونييدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، التي ستشكل أساس المكتبة المشتركة الجديدة في مركز فيينا الدولي ، وبعد أن أجرى تقييما دقيقا لاحتياجات الوحدات المنقولة من نيويورك وجنيف من المكتبة ، خلص الى أنه يجب توسيع هذه التسهيلات وتعزيزها وذلك من أجل كفاية مجموعات الكتب والخدمات للوفاء ببرنامج عمل الوحدات المعنية . وتضم مكتبتا الوكالة الدولية للطاقة الذرية واليونييدو مجموعات كتب محدودة نسبيا وتقنية ومتخصصة ، وتقتصر الى حد بعيد على مجالات المواضيع التي تغطيها هاتان المنطقتان . وسيلزم ، من أجل خدمة الوحدات التي تنقل الى فيينا ، زيادة مجموعة الكتب لتشمل طائفة من المواضيع في ميدان العلوم الاجتماعية (لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، الذي يضم شعبة الشؤون الاجتماعية المنقولة من جنيف) والمواضيع التي تغطيها شعبة المخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمكافحة اساءة استعمال العقاقير والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات .

(١٠) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦

(A/34/6) المجلد الثاني ، الباب ٢٩ واو ، الفقرات من ٢٩ - ١٢٣ الى ٢٩ - ١٢٥ .

(١١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٧

(A/34/7) ، الفرع ٢٩ واو ، الفقرة ٢٩ - ٥٣ .

- ٤١ - وفي هذا الشأن سيلزم رصد اعتماد في الميزانية لتعزيز موفقي الخدمة المركزية للمكتبة المشتركة وكذلك لمواصلة اضافة المزيد الى مجموعات الكتب . ويمكن الاطلاع على تفاصيل هذه الاعتمادات في الفرع الرابع دال تحت المسائل المتعلقة بالميزانية .
- ٤٢ - ونظرا لما لفرع القانون التجارى الدولي التابع لادارة الشؤون القانونية من احتياجات خاصة، انشئت مكتبة مرجعية مستقلة للفرع وذلك عملا بالقرار ١٨١/٣٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ . وقد وافقت الجمعية العامة في العام الماضي على انشاء وتليفة من الفئة الفنية في الفرع لأمين مكتبة قانونية برتبة ف - ٤ وعلى توفير مساعدة الدعم اللازمة لذلك من فئة الخدمات العامة . كما اذنت بانفاق ١٠٠ .٠٠٠ دولار من الوفورات الصافية التي تم تحقيقها من جراء قرار الوكالة الدولية للطاقة الذرية شغل البرج باء وذلك لانشاء المكتبة . وبلاضافة الى ذلك ، قدمت حكومة النمسا مساهمة بمبلغ يقرب من ١٥٠ .٠٠٠ دولار لتمكين الفرع من جمع ما يلزمه من المواد المرجعية .
- ٤٣ - وتقوم حكومة النمسا بتقديم مساهمتها البالغة زهاء ١٥٠ .٠٠٠ دولار على دفعتين تبلغ كل منهما زهاء ٧٥ .٠٠٠ دولار ، احدهما في عام ١٩٧٩ والأخرى في عام ١٩٨٠ . وفي نهاية عام ١٩٧٩ ، سيكون صافي المبلغ المساهم به لعام ١٩٧٩ قد تم انفاقه أو الالتزام بانفاقه . وقد قدمت حكومة النمسا تأكيداً بان المبلغ غير المنفق في عام ١٩٧٩ سيتاح للاستخدام في عام ١٩٨٠ ، بالاضافة الى المبلغ الذي سبق تخصيصه لعام ١٩٨٠ .

زاي - خدمات الاعلام

- ٤٤ - أسفر انتقال اليونيد و ، وكذلك الوحدات الآتية من نيويورك وجنيف ، الى مركز فيينا الدولي عن أعباء عمل اضافية بالنسبة لادارة الاعلام في اليونيد و ، ولاشك أن هذا العبء سيزيد في فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ . فمسؤولية الدائرة لا تقتصر على الأنشطة الاعلامية لليونيد و ، وإنما عليها كذلك أن تعني بما تحتاج اليه وحدات الأمانة العامة للأمم المتحدة المنقولة حديثا من أنشطة اعلامية . فليس بين موظفي هذه الوحدات أى موظف للاعلام ، كما أن أنشطتها الاعلامية بحملتها ، بما في ذلك التغطية الصحفية للاجتماعات الى جانب اعداد بعض المواد كالكراسات الاعلامية ، كانت توفرها لها في الماضى خدمات الاعلام المركزية في نيويورك وجنيف . وقرارا بذلك ، تم تعزيز شعبية الاعلام التابعة لليونيد و بموظف برتبة ف - ٣ في عام ١٩٧٩ ، عقب تقديم الأمين العام تقديراته المنقحة في الدورة الثالثة والثلاثين (A/C.5/33/39) . وقد بينت التجربة الأولية في فيينا ان هذا التعزيز لقدرة اليونيد و غير كاف وأن ثمة حاجة الى مزيد من التعزيز .

- ٤٥ - أما الفسحة المخصصة لمحاضرات الجولات برفقة المرشحات فقد كانت من الأماكن الأخيرة التي تم انجازها ، وكان هذا النشاط لا يزال في مرحلته التنظيمية عند اعداد هذا التقرير . فليس

بإمكان اذن الإبلاغ عن أى تطورات تضاف الى المقترحات الواردة في التقديرات الأولية لميزانية فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (١٢).

حاء - خدمات المؤتمرات

٤٦ - من المقرر ، لتلبية ما تحتاج اليه من خدمات المؤتمرات الوحدات المنقولة الى فيينا ، أن يستفاد أحسن استفادة من الموارد الحالية ، سواء العادية منها أو المؤقتة ، في إدارة شؤون المؤتمرات بالمقر ؛ وخدمات المؤتمرات في جنيف ؛ وخدمات المؤتمرات في اليونيد و (١٣) ، ويقضي اتفاق تم التوصل اليه بين إدارة شؤون المؤتمرات في الأمم المتحدة واليونيد و بأن تقوم اليونيد و ، على أساس تجريبي ، بالاضطلاع بمسؤولية توفير خدمات المؤتمرات لهيئات الأمم المتحدة التي أصبح مقرها الدائم الآن في فيينا . وهذا الترتيب يخضع للاستعراض بعد عام واحد من تجربة العمل الفعلي من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٠ الى ٣١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٠ .

٤٧ - وستقدم خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة بجنيف وإدارة شؤون المؤتمرات في نيويورك الدعم المناسب لخدمات المؤتمرات في اليونيد و ، ومن المتوقع أن يشمل ذلك ، فيما يشمله ، تكليف موظفين من جنيف أو نيويورك بخدمة الاجتماعات في فيينا ، أما مسؤولية الإدارة والضوابط المالية فسوف تقع على عاتق مكتب الأمم المتحدة في جنيف . وسيضطلع هذا المكتب كذلك ، بالتعاون مع خدمات المؤتمرات في اليونيد و ، بإعداد ملاك الموظفين وتقديرات تكاليف للاجتماعات التي ستعقد في فيينا ، وهادراج ذلك في بيان الآثار المالية المتعلقة بذلك .

٤٨ - وفيما يتعلق بمرافق غرف الاجتماعات ، يشتمل مركز فيينا الدولي على تسع غرف اجتماعات . وتتسع ثلاث منها ، كحد أقصى ، لـ ٩٠ وفداً ، بينما يمكن أن تتسع غرفتان منها لـ ٧٠ وفداً ، كما يمكن أن تتسع الغرف الأربع الباقية لـ ٣٠ وفداً جالسين الى مكاتب . وبإستثناء قاعة واحدة كبيرة وثلاث غرف صغيرة من غرف الاجتماعات تملك الوكالة الدولية للطاقة الذرية حق الأولوية في استخدامها ، فقد جعلت غرف الاجتماعات الأخرى تحت تصرف اليونيد و والأمم المتحدة . وكل من هذه الغرف متاحة لاستخدام أى من هذه المنظمات حين لا تحتاج اليها المنظمة التي أفردت لها هذه الغرفة . وبالنظر الى أن طاقة هذه الغرف على الاستيعاب محدودة ، فإنه لا يمكن أن يتسع مركز فيينا الدولي الا لعقد اجتماعات ومؤتمرات ذات عدد معتدل من الوفود أو المشتركين .

٤٩ - وبهنية استكمال المرافق المتاحة للمؤتمرات في مركز فيينا الدولي ، قررت الحكومة الاتحادية النمساوية أن تضع تحت تصرف الأمم المتحدة أماكن للمؤتمرات في مركز هوفبورغ للمؤتمرات بفيينا مجاناً ، لتستخدمها كافة هيئات الأمم المتحدة العاملة في مركز فيينا الدولي في اجتماعاتها التي لا تتسع لها

(١٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦

(4/34/6) ، المجلد الثاني ، باب الإيرادات ٣ ، الفقرة ٣ - ٥٦ .

(١٣) المرجع نفسه ، المجلد الثاني ، الباب ٢٩ جيم ، الفقرة ٢٩ - ١٠٠ .

قاعات مركز فيينا الدولي . ويشمل هذا العرض تكاليف العاملين العاديين والتدفئة والخدمات العادية للتنظيف والكهرباء . والأمين العام يرحب بهذا العرض السخي الذي من شأنه أن يؤمن توفّر قاعات في فيينا تكفي لعقد مؤتمرات الأمم المتحدة فيها .

طء - إدارة بريد الأمم المتحدة

٥٠ - وفقا للخطة التي أعلن عنها في السنة الماضية ، انجزت حكومة النمسا والأمم المتحدة اتفاقا بشأن إقامة مكتب لإدارة بريد الأمم المتحدة في مركز فيينا الدولي ، بمقتضى أحكام تماثل الأحكام المطبقة في مكسبي إدارة بريد الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف . وقد منح المجلس التنفيذي لاتحاد البريد العالمي ترخيصا بذلك في ايار/مايو ١٩٧٨ .

٥١ - وفي ٢٤ آب/أغسطس ١٩٧٩ ، بدأت إدارة بريد الأمم المتحدة ببيع طوابع الأمم المتحدة الصادرة بالعملة النمساوية . وقد جرت مراسم الافتتاح وبيع طوابع اليوم الأول للاصدار فسي دار البلدية بفينا وإدارة البريد والبرق النمساوية . واستجاب هواة جمع الطوابع لذلك بحماس وكان الطلب على الطوابع شديدا . ولكن كانت لم تتوفر بعد بيانات كاملة عن المبيعات ، فانه يبسء وأن المبيعات في فيينا ستتجاوز ١ دولار في نهاية العام ، بينما ستتجاوز المبيعات في نيويورك وجنيف وغيرهما من أماكن البيع التابعة لإدارة بريد الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم مبلغ ١٦٥٠ دولار .

٥٢ - وقد افتتح مكتب بريد مركز فيينا الدولي الذي تديره إدارة البريد والبرق والهاتف النمساوية ، وكذلك مكتب بيع الطوابع في إدارة بريد الأمم المتحدة ، في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٧٩ . ومن المعتزم أن ينتهي مكتب فيينا التابع لإدارة بريد الأمم المتحدة ، في أوائل عام ١٩٨٠ ، من إقامة نظام الحساب الإلكتروني اللازم لنقل المسؤولية من جنيف فيما يتعلق بملء الطلبات وتوزيع الطوابع في النمسا وجمهورية ألمانيا الاتحادية بالإضافة إلى المناطق التي يمكن لمكتب فيينا أن يوفر لها خدمة مناسبة واقتصادية .

٥٣ - وبدءا من عام ١٩٨٠ ، ستصدر جميع الطوابع التذكارية للأمم المتحدة بفئات من العملة النمساوية إلى جانب عملة الولايات المتحدة والعملة السويسرية . ولما كان المكتب لا يزال يمر بمرحلة التأسيس ، فان وضع ملاك الموظفين ما زال قيد الاستعراض عن كثب . وتوحي البيانات الحالية بأن الهيكل التنظيمي الأساسي كاف ، ولكن بعض المجالات بحاجة إلى التعزيز ، ولا سيما مجال الضوابط المالية والإشراف . واذ ما بقي الاهتمام بطوابع الأمم المتحدة على مستواه الحالي فانه سيكون من الضروري كذلك زيادة الاعتماد الخاص بالمساعدة المؤقتة ؛ بيد أن من السابق لأوانه في هذه المرحلة تقدير ما سيلزم من أموال إضافية لذلك .